

محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية
للشركة القابضة المصرية الكويتية
والمعقدة يوم السبت الموافق 28 مارس 2020
عقب انقضاء اجتماع الجمعية العامة العادية
باستخدام وسائل الاتصال الحديثة المسموعة والمرئية

إنه في يوم السبت الموافق 28 مارس 2020 وفي تمام الساعة العاشرة صباحاً، وعقب انقضاء اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة القابضة المصرية الكويتية، انعقدت الجمعية العامة غير العادية للشركة، وذلك عن طريق وسائل الاتصال الحديثة، وذلك في ضوء تعذر عقد الجمعية العامة غير العادية في المكان المحدد للانعقاد (فندق ماريوت القاهرة بالزمالك) بالطرق التقليدية، وذلك وفقاً للإعلان المنشور بجريدة الأخبار وجريدة المال كإخطار أول بتاريخ 5 مارس 2020، وكإخطار ثان بتاريخ 12 مارس 2020 بذات الجريدتين، وذلك في ضوء قرار معالي دولة رئيس مجلس الوزراء بجمهورية مصر العربية رقم 606 لسنة 2020 بالتعليق المؤقت لجميع الفعاليات التي تتطلب أية تجمعات كبيرة للمواطنين، وفي ضوء المنشور الدوري الصادر من غرفة المنشآت الفندقية بجمهورية مصر العربية رقم (29) لعام 2020 والصادر بتاريخ 22 مارس 2020 والخاص بتعليق جميع الفعاليات التي تتضمن أي تجمعات كبيرة من المواطنين بدءاً من يوم الاثنين الموافق 23 مارس 2020 وذلك ضمن الإجراءات الاحترازية التي تتخذها الحكومة ضد فيروس كورونا المستجد، واعتذار الفندق الذي كان من المقرر عقد اجتماع الجمعية العامة العادية به "فندق ماريوت القاهرة" عن استقبال اجتماع الجمعية العامة العادية، وفي ضوء البيان الصادر من الأستاذ الدكتور/ رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية بمطالبة الشركات المقيدة أسهمها ببورصة الأوراق المالية بضرورة الالتزام بإعداد نظام للتصويت عن بعد من قبل المساهمين الذين يحق لهم المشاركة والتصويت، فضلاً عن إتاحة آلية الإنابة في التصويت عن طريق أمناء الحفظ المرخص لهم بمزاولة النشاط، وأن الإجراءات الاحترازية هي التي دفعت الهيئة لتفعيل بعض الخيارات التي يتيحها القانون رقم 159 لسنة 1981 والتي تجيز للشركات المقيدة أسهمها بنظام الإيداع المركزي استخدام أي من الأنظمة الإلكترونية لعرض بنود اجتماعات الجمعية العامة العادية وغير العادية والتصويت عليها عن بعد من قبل المساهمين الذين يحق لهم المشاركة والتصويت في الجمعية، وبناء على قرار السيد المستشار/ الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم (160) الصادر بتاريخ 18 مارس 2020، والذي نص في مادته الأولى على الاعتراف باجتماعات مجلس الإدارة والجمعيات العمومية العادية وغير العادية للشركات الخاضعة لأحكام القانون رقم 159 لسنة 1981 والقانون رقم 72 لسنة 2017 والمعقدة بواسطة تقنيات الاتصال الحديثة مرئية أو صوتية ويعتبر حضوراً فعلياً، وتسري عليها أحكامه.

رئيس الاجتماع

مراقب الحسابات

أمين السر

جامعي الأصوات

الشركة القابضة المصرية الكويتية ش.م.م

KPMG حسازم حسن

محاسبون قانونيون ومستشارون

٢٥

C.R.# 114648 - 14, Hassan Mohamed El Razzaz St.,
Agouza, Giza, Egypt
Tel.: +202 3336 3300 - Fax: +202 3335 8989

س.ت. ١١٤٦٤٨ - ١٤ شارع حسن محمد الرزاز
(أنوال سابقاً) العجوة الجيزة ج.م.ع
ت. : ٣٣٣٦ ٣٣٠٠ (٢٠٢) - فاكس : ٣٣٣٥ ٨٩٨٩ (٢٠٢)

الشركة القابضة المصرية الكويتية
محاسبون قانونيون ومستشارون
٢٥

كما نصت المادة الثالثة من القرار المشار إليه على أنه: "يجوز لكافة الشركات والتي سبق أن قامت بإخطار المساهمين أو الشركاء بحسب الأحوال بدعوة الجمعيات العامة العادية وغير العادية وتعذر انعقادها في الأماكن الواردة بجداول الأعمال أن تخطر مساهميها أو شركائها بحسب الأحوال وكذا ذوي الشأن بمقر الانعقاد الجديد المتاح لها بذات وسيلة النشر الأولى، كما يجوز لها الانعقاد وفقاً للطريقة المبينة بالمادة الأولى من هذا القرار".

وفي ضوء ما تقدم قامت الشركة استناداً لنص المادة الثالثة من قرار رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة المشار إليه بالإعلان بصحيفة الأخبار وصحيفة المال (ذات الصحيفتين المنشور بهما إعلان الدعوة بإخطاريه الأول والثاني) وذلك يوم الأربعاء الموافق 25 مارس 2020 بأن الجمعية العامة غير العادية للشركة سيتم عقدها باستخدام وسائل الاتصال الحديثة المسموعة والمرئية عبر الرابط المخصص لذلك (<https://zoom.us/j/2602112951>) مع الأخذ في الاعتبار ضرورة قيام المساهمين الراغبين في الانضمام إلى الاجتماع بإيداع شهادة التجميد الخاصة بأسهمهم بمركز الشركة وذلك بعد أقصى ساعة قبل تاريخ بدء الاجتماع، ويعتبر مشاركة المساهمين عن طريق الرابط الموضح أعلاه حضوراً فعلياً.

كما حضر الاجتماع من السادة أعضاء مجلس الإدارة كل من السادة:

1. الأستاذ/ المعزز عادل محمود الألفي
 2. المهندس / شريف علاء أحمد حسن الزيات
 3. السيد / ايمن ابراهيم عبد المجيد لاظ
- رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب
العضو المنتدب
عضو مجلس الإدارة

كما حضر الأستاذ/ أحمد فوزي الشريك بمؤسسة KPMG حازم حسن (محاسبون قانونيون ومستشارون) مفوضاً عن الأستاذ/ أيهاب محمد فؤاد أبو المجد الشريك بمؤسسة KPMG حازم حسن (محاسبون قانونيون ومستشارون) مراقب حسابات الشركة.

وقد قام السيد الأستاذ/ المعزز عادل محمود الألفي رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب بتوضيح بأنه قد تعذر على الشركة إقامة الجمعية العامة غير العادية عن طريق الحضور الفعلي واعتذار الفندق الذي كان من المقرر إقامة الاجتماع به عن استقبال الجمعية، كما أنه يوجد قرارات صادرة تمنع التجمعات الأمر الذي أدى إلى استحالة عقد الجمعية العامة غير العادية عن طريق الحضور الفعلي وتم عقدها عن طريق تقنيات الاتصال الحديث.

وقام السيد الأستاذ/ معزز الألفي رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب بتفويض المهندس/ شريف علاء الزيات العضو المنتدب في إدارة جلسة الاجتماع.

رئيس الاجتماع
شركة القوافل الاقتصادية
عادل محمود الألفي
مجلس إدارة
١٢٠٢٠١٠١

مراقب الحسابات

أمين السر
عادل السيد

جامعي الأصوات

صافي عيسى
محمد عبد الفتاح

KPMG حسازم حسن

محاسبون قانونيون ومستشارون

وقد تم الإعلان عن كافة التفاصيل الخاصة بذلك وفقاً للمنشور بجريدتي الأخبار والمال يوم الأربعاء الموافق 25 مارس 2020، وسيسمح للمساهمين بالدخول على الاجتماع عن طريق وسيلة الاتصال المسموعة والمرئية والمعلن عنها بالصحف، وأوضح سيادته بأن الشركة لم تتلق أي استفسارات أو أسئلة من السادة المساهمين تتعلق بجدول أعمال الجمعية حتى تاريخ البدء في أعمال الجمعية.

وقد اقترح سيادته ترشيح كل من:

- الأستاذ/ خالد الدمرداش
- الأستاذ/ هاني عزام
- الأستاذ/ محمد عبد الفتاح
- أمين سر الجمعية
- جامع أصوات
- جامع أصوات

وقد أقرت الجمعية العامة هذه الترشيحات.

وطلب المهندس / شريف الزيات من السيد/ مراقب الحسابات الاعلان عن صحة الإجراءات التي أتبعته في الدعوة إلى الاجتماع وإعلان نتيجة ذلك على السادة الحاضرين، وأعلن السيد / مراقب الحسابات أنه قد قام بمراجعة إجراءات الدعوة، مؤكداً على صحة إجراءات انعقاد الجمعية العامة العادية للشركة القابضة المصرية الكويتية، وقد أعلن سيادته أنه قد بلغ عدد الأسهم الحاضرة الاجتماع والتي قامت بتسجيل الدخول على الرابط المبين في إعلان، وقامت بالتصويت على بنود جدول الأعمال عدد 539,058,911 سهم (فقط خمسمائة وستة وثلاثون مليون، وثمانية وخمسون ألف، وتسعمائة وأحد عشر سهم) بنسبة حضور 53.13%، منها عدد 505,490,401 سهم (فقط خمسمائة وخمسة مليون وأربعمائة وستون ألف وأربعمائة وواحد سهم) حاضرة بالأصالة بنسبة 93.77% من الأسهم الحاضرة، ويحدد 33,568,510 سهم (فقط ثلاثة وثلاثون مليون وخمسمائة وثمانية وستون ألف وخمسمائة وعشرة سهم) حاضرة بالإنابة بنسبة 6.23% من الأسهم الحاضرة.

هذا ويبلغ عدد أسهم رأسمال الشركة المصدر والمدفوع 1,024,441,170 سهم (فقط واحد مليار، وأربعة وعشرون مليون، وأربعمائة وواحد وأربعون ألف، ومائة وسبعون سهم)، وبعد استبعاد الأسهم غير الموزعة من الأسهم الخاصة بنظام الإثابة والتحفيز والبالغ عددها 7,234,547 سهم (فقط سبعة مليون، ومائتان وأربعة وثلاثون ألف، وخمسمائة وسبعة وأربعون سهم)، وكذا استبعاد رصيد أسهم الخزينة بتاريخ الجمعية العامة غير العادية والبالغ 2,649,922 سهم (فقط اثنان مليون، وستمائة وتسعة وأربعون ألف وتسعمائة واثنان وعشرون سهم)، يصل عدد الأسهم التي لها حق حضور الجمعية العامة غير العادية 1,014,556,701 سهم (فقط واحد مليار، وأربعة عشر مليون، وخمسمائة وستة وخمسون ألف، وسبعمائة وواحد سهم).

الشركة القابضة المصرية الكويتية
رئيس الاجتماع
محمد عبد الفتاح

مراقب الحسابات

أمين السر
خالد الدمرداش

جامعي الأصوات

صافي عزام
محمد عبد الفتاح

KPMG
محاسبون قانونيون ومستشارون
٢٥

وقد تمثل جدول أعمال الجمعية في البند التالي:

الموافقة على تعديل نص المادة رقم (4) من النظام الأساسي للشركة على النحو التالي:

نص المادة رقم (4) قبل التعديل:

يكون مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في مدينة الجيزة بجمهورية مصر العربية، ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو في الخارج بموافقة الهيئة العامة للاستثمار والهيئة العامة لسوق المال.

نص المادة رقم (4) بعد التعديل:

يكون المركز الرئيسي لإدارة الشركة ومحلها القانوني في 14 شارع حسن محمد الرزاز (نوال سابقاً) الدقي، محافظة الجيزة، وموقع ممارسة النشاط في جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقتي شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً مع مراعاة قرار رئيس الوزراء رقم 350 لسنة 2007، ومراعاة قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم 356 لسنة 2008، ومع مراعاة القانون رقم 14 لسنة 2012 بشأن التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء، ولمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو خارجها وذلك فيما عدا منطقتي شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً.

وقد طلب المهتمين بالبحث بين السادة المساهمين المشاركين في الاجتماع عن طريق الرابط الإلكتروني المذكور كافة البيانات الخاصة بهم، والتصويت على جدول أعمال الجمعية، مع الأخذ في الاعتبار أن يذكر المساهم الحاضر عن نفسه اسمه وعدد أسهمه، في حين يذكر المساهم الحاضر بتوكيل اسم المساهم واسمه كموكل وعدد الأسهم، والتصويت على البند الخامس بجدول أعمال الجمعية.

وبعد سماع تصويت كافة المساهمين حاضري الاجتماع وعددهم (34) مساهم سواء كان مساهماً عن نفسه أو ممثلاً لجهة اعتبارية، عن طريق الرابط المخصص لذلك، وعدم تمكن المساهم/ محمد عرفة شعبان متولى المالك لعدد 1,000 سهم والحاضر عن نفسه والمفوض عن المساهم/ محمد عبد الرحمن أبو العينين بعدد 440,000 والذي تمكن من الدخول على الرابط المخصص للاجتماع بواسطة تقنيات الاتصال الحديثة دون التواصل مع إدارة الاجتماع بسبب عيب فني في جهاز تليفونه المحمول الذي دخل به على الرابط، ومحاولة إدارة الاجتماع مساعدته في حل مشكلته تحت إشراف ومتابعة مندوبي الهيئة العامة للاستثمار، وفي نهاية المطاف قام مندوب الهيئة العامة للاستثمار بالتواصل معه عبر الهاتف وإثبات تصويته عن نفسه وبصفته مفوضاً عن المساهم/ محمد أبو العينين على جدول أعمال الجمعية.

الشركة القابضة المصرية الكويتية
مجلس الجمعية
رئيس الاجتماع
محمد حسن

مراقب الحسابات

APMG
محاسبون قانونيون ومستشارون
٢٥

أمين السر
محمد الشاذلي

جامعي الأصوات
صافي عنان
محمد عبد الفتاح

وبعد إثبات حضور جميع المساهمين المشاركين في الاجتماع، قام المهندس / شريف الزيات بتلاوة بند جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية، وطلب سيادته من مراقب الحسابات اعلان نتائج تصويت السادة المساهمين على بند جدول أعمال الجمعية كالتالي:

بند جدول الأعمال: الموافقة على تعديل نص المادة رقم (4) من النظام الأساسي للشركة على النحو التالي:

نص المادة رقم (4) قبل التعديل:

يكون مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في مدينة الجيزة بجمهورية مصر العربية، ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو في الخارج بموافقة الهيئة العامة للاستثمار والهيئة العامة لسوق المال.

نص المادة رقم (4) بعد التعديل:

يكون المركز الرئيسي لإدارة الشركة ومحلها القانوني في 14 شارع حسن محمد الرزاز (نوال سابقاً) الدقي، محافظة الجيزة، وموقع ممارسة النشاط في جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقه شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً مع مراعاة قرار رئيس الوزراء رقم 350 لسنة 2007، ومراعاة قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم 350 لسنة 2008، ومع مراعاة القانون رقم 14 لسنة 2012 بشأن التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء، ولمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو خارجها وذلك فيما عدا منطقه شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً.

وبعد الانتهاء من استعراض البند، قام السيد/ مراقب الحسابات بإعلان نتيجة التصويت على بند جدول الأعمال، وقد بلغت نسبة الموافقة على البند 99.9182% من الأسهم الحاضرة والممثلة في الاجتماع، حيث وافق جميع المساهمين ما عدا المساهم/ محمد عرفه شعبان الحاضر عن نفسه بعدد 1,000 سهم، ومفوضاً عن المساهم محمد عبد الرحمن أبو العينين بعدد 440,000 سهم، بنسبة 0.0818% من إجمالي عدد الأسهم المشاركة والحاضرة الاجتماع، وبعد ذلك أصدرت الجمعية العامة القرار التالي:

القرار الأول: الموافقة بأغلبية 99.9182% من الأسهم الحاضرة والممثلة في الاجتماع على تعديل نص المادة

رقم (4) من النظام الأساسي للشركة على النحو التالي:

نص المادة رقم (4) قبل التعديل:

يكون مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في مدينة الجيزة بجمهورية مصر العربية، ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو في الخارج بموافقة الهيئة العامة للاستثمار والهيئة العامة لسوق المال.

الشركة رئيس الاجتماع
بمحل جماعته
بمحل جماعته

مراقب الحسابات
KPMG
محاسبون قانونيون ومستشارون
٢٥

أمين السر
عزالدين

جامعي الأصوات
صافي عزام
محمد عبدالفتاح

نص المادة رقم (4) بعد التعديل:

يكون المركز الرئيسي لإدارة الشركة ومحلها القانوني في 14 شارع حسن محمد الرزاز (نوال سابقاً) الدقي ، محافظة الجيزة وموقع ممارسة النشاط في جميع أنحاء الجمهورية فيما عدا منطقه شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً مع مراعاة قرار رئيس الوزراء رقم 350 لسنة 2007، ومراعاة قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم 356 لسنة 2008، ومع مراعاة القانون رقم 14 لسنة 2012 بشأن التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء، ولمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في جمهورية مصر العربية أو خارجها وذلك فيما عدا منطقه شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة مسبقاً.

هذا وقد فوضت الجمعية العامة غير العادية للشركة كلاً من الأساتذة/ خالد محمد الدمرداش، إسلام أحمد صفوت، أحمد على عبد الحميد، أحمد محمد عبد الرحيم منفردين في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لاعتماد محضر الجمعية العامة غير العادية من الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة، واعتماد عقد تعديل المادة (4) من النظام الأساسي للشركة، والتصديق على عقد التعديل بنقابة المحامين، والتوقيع على عقد التعديل بالشهر العقاري، والتأشير في السجل التجاري، واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة في هذا الشأن.

وحيث لم تكن جلسة الاجتماعات لاجرى معروضة على الجمعية العامة غير العادية، فقد انتهت الجمعية أعمالها في الساعة الحادية عشر وخمس دقائق من صباح ذات اليوم.

رئيس الاجتماع


KPMG حسازم حسسن
محاسبون قانونيون للصائغون



أمين السر
عادل السيد

جامعي الأصوات
عبد الفتاح

أقر أنا / المعتز عادل الألفي بصفتي رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب بأني مسئول مسنولية قانونية كاملة عن صحة ما ورد في المحضر من بيانات ووقائع وإجراءات انعقاد وذلك في مواجهة الغير والمساهمين والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة.

المقر بما فيه


المعتز عادل الألفي
رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

الشركة العامة للتأمين
مصر
مركز تجاري غرب القاهرة
محافظة القاهرة
محافظة القاهرة
محافظة القاهرة

سيد المرادب + تفويض
C.D كونسول
أزفديل (V)
سيد صياح
مار الاستعلام



(قطاع الشؤون القانونية)
Legal Affairs Sector

الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

أقرنا / الإخراجية رقم ٢٠١٤ / ٢٠١٤
بطاقة رقم :
بصفتي / السيد المرادب + تفويض
اجتماع () شركة : القاضية للصحة الكونية
المنعقد بتاريخ ٢٠١٤ / ٢٠١٤ عدد صفحات المحضر () صفحة - عدد النسخ () نسخة. وذلك تحت مسؤوليتي
ودون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ويأتى مضمون في تسليم واستلام المحضر.
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره () بموجب إيصال رقم (٢٠١٤ / ٢٠١٤)
بتاريخ ٢٠١٤ / ٢٠١٤ والمقدم للهيئة بتاريخ ٢٠١٤ / ٢٠١٤
توقيع مقدم الطلب
الإخراجية رقم ٢٠١٤ / ٢٠١٤

" دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة
بموجب قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159
لسنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات. ودون أدنى مسؤولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة : السجل التجاري ولا يتأثر الإجماع
مقدم وفق نزاع الشركة مع الأمانة
٢٠١٤ / ٢٠١٤



مدير الإدارة

٢٠١٤ / ٢٠١٤

المحامي

عبد العزيز
٢٠١٤ / ٢٠١٤

F-ISS/B-01-09